



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خطبة الجمعة في 2008/08/29 الموافق 27 شعبان 1429 هـ.

ثُبُوتُ شَهْرِ الصِّيَامِ شَرْعًا

الخطبة الأولى:

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَهْدِيهِ وَنَشْكُرُهُ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ. وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَلَا مِثْلَ لَهُ وَلَا ضِدَّ وَلَا نِدَّ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا وَحَبِيبَنَا وَعَظِيمَنَا وَقَائِدَنَا وَقُرَّةَ أَعْيُنِنَا مُحَمَّدًا عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ وَصَفِيَّهُ وَحَبِيبَهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى كُلِّ رَسُولٍ أُرْسِلَهُ.

أَمَّا بَعْدُ عِبَادَ اللَّهِ،

فَيَأْتِي أَوْصِيكُمْ وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ الْقَائِلِ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ] [سورة آل عمران / 102].

التَّقْوَى إِخْوَةٌ الْإِيمَانِ كَلِمَةٌ خَفِيفَةٌ عَلَى اللِّسَانِ وَلَكِنَّهَا ثَقِيلَةٌ فِي الْمِيزَانِ، التَّقْوَى إِخْوَةٌ الْإِيمَانِ هِيَ لُزُومُ طَاعَةِ اللَّهِ، التَّقْوَى أَيُّهَا الْإِخْوَةُ مَدَارُهَا عَلَى أَمْرَيْنِ عَظِيمَيْنِ أَدَاءُ الْوَاجِبَاتِ وَاجْتِنَابُ الْمُحَرَّمَاتِ فَمِنْ طَاعَةِ اللَّهِ أَنْ تَلْتَزِمَ بِمَا جَاءَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّنَةِ الْمُطَهَّرَةِ فِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ بِالنِّسْبَةِ لِثُبُوتِ شَهْرِ الصِّيَامِ رَمَضَانَ، فَبِنَصِّ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَفْنَا كَيْفَ يَكُونُ إِثْبَاتُ صِيَامِ رَمَضَانَ كَمَا عَرَفْنَا مَتَى يَكُونُ انْتِهَاؤُهُ حَيْثُ قَالَ صَلَوَاتُ رَبِّي وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ "صُومُوا لِرُؤُوتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤُوتِهِ فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا"، وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ".

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "لَا تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ
بِیَوْمٍ أَوْ یَوْمَیْنِ صُومُوا لِرُؤْیَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْیَتِهِ فَإِنْ غَمَّ عَلَیْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِیْنَ".

فَبَعْدَ هَذَا الْبَيَانِ مِنَ السَّنَةِ الْمُطَهَّرَةِ لَا يَجُوزُ اعْتِمَادُ قَوْلِ فَلَکِیِّ فِي إِثْبَاتِ رَمَضَانَ فَكُلُّ مَنْ
الشُّهُورِ الْعَرَبِيَّةِ يُعْرِفُ بَدْوَهُ وَيُعْرِفُ انْتِهَاءُهَا بِمُرَاقَبَةِ الْهِلَالِ وَالْمُسْلِمُونَ سَلَفُهُمْ وَخَلْفُهُمْ عَلَى هَذَا
ثَابِتُونَ وَقَدْ نَصَّ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ اعْتِمَادُ قَوْلِ فَلَکِیِّ فِي إِثْبَاتِ هِلَالِ رَمَضَانَ وَبِالتَّالِي فَلا
بُدَّ فِي لَيْلَةِ الثَّلَاثِیْنَ مِنْ شَعْبَانَ (أَي بَعْدَ غُرُوبِ شَمْسِ التَّاسِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَعْبَانَ) أَنْ يُرَاقَبَ هِلَالُ
رَمَضَانَ فَإِنْ بَانَ ثَبَتَ صِيَامُهُ وَإِلَّا "فَإِنْ غَمَّ عَلَیْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِیْنَ یَوْمًا".

فَانظُرُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِتَوْفِيقِهِ كَيْفَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصِّيَامِ
مِنْ غَيْرِ مُرَاعَاةِ الرُّؤْيَةِ أَوْ اسْتِكْمَالِ شَعْبَانَ ثَلَاثِیْنَ عِنْدَ عَدَمِ الرُّؤْيَةِ.

وَقَدْ اتَّفَقَ عُلَمَاءُ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ عَلَى أَنَّ الْأَصْلَ فِي تَحْدِيدِ أَوَّلِ رَمَضَانَ هُوَ التَّالِي: يُرَاقَبُ
الْهِلَالُ بَعْدَ غُرُوبِ شَمْسِ التَّاسِعِ وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَعْبَانَ فَإِنْ رُئِيَ الْهِلَالُ كَانَ الْیَوْمُ التَّالِي أَوَّلَ
رَمَضَانَ وَإِنْ لَمْ يُرَ الْهِلَالُ يَكُونُ الْیَوْمُ التَّالِي الثَّلَاثِیْنَ مِنْ شَعْبَانَ وَالَّذِي بَعْدَهُ هُوَ أَوَّلُ أَيَّامِ رَمَضَانَ،
فَالْعُمْدَةُ عَلَى هَذَا وَلَا الْتَفَاتَ إِلَى أَقْوَالِ أَهْلِ الْحِسَابِ وَالْفَلَکِیِّیْنَ وَلَا عِبْرَةَ بِكَلَامِهِمْ لِتَحْدِيدِ ابْتِدَاءِ
الصِّيَامِ أَوْ انْتِهَائِهِ.

فَقَدْ قَالَ الْحَافِظُ وَلِيُّ الدِّينِ الْعِرَاقِيُّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ 826 هـ : إِنَّ جُمْهُورَ أَصْحَابِ
الشَّافِعِيِّ عَلَى ذَلِكَ وَإِنَّ الْحُكْمَ يَتَعَلَّقُ بِالرُّؤْيَةِ دُونَ غَيْرِهَا قَالَ : وَبِهِ قَالَ مَالِكٌ وَأَبُو حَنِيفَةَ
وَالشَّافِعِيُّ وَجُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ. ا. هـ .

وَقَالَ ابْنُ عَبِيدِينَ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ 1252 هـ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى الدُّرِّ وَهِيَ مِنْ أَشْهُرِ كُتُبِ
السَّادَةِ الْحَنَفِيَّةِ : "قَوْلُهُ لَا عِبْرَةَ بِقَوْلِ الْمُوقِّعِينَ أَي فِي وُجُوبِ الصَّوْمِ عَلَى النَّاسِ" وَقَالَ : "لَا
يُعْتَبَرُ قَوْلُهُمْ بِالْإِجْمَاعِ وَلَا يَجُوزُ لِلْمَنْجَمِ أَنْ يَعْمَلَ بِحِسَابِ نَفْسِهِ".

فَلَوْ رَأَى مُسْلِمٌ عَدْلُ ثِقَةٍ هِلَالَ رَمَضَانَ فِي أَيِّ بُقْعَةٍ مِنْ بَقَاعِ الدُّنْيَا جَازَ لَنَا أَنْ نَصُومَ فِي مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ التُّعْمَانِيَّ بِنَاءً عَلَى رُؤْيِيَّتِهِ. لِذَلِكَ يَنْبَغِي التَّيَقُّنُ مِنْ رُؤْيِيَةِ الْهِلَالِ قَبْلَ النَّوْمِ أَمَّا مَنْ اسْتَيْقَظَ صَبِيحَةَ رَمَضَانَ وَوَجَدَ الْمُسْلِمِينَ صَائِمِينَ وَهُوَ لَمْ يَنْوِ اللَّيْلَةَ الْمَاضِيَةَ لَمْ يُبَيِّتِ النَّيَّةَ مَا ثَبَتَ لَهُ الصِّيَامُ، فَلَا بُدَّ إِذَا مِنْ الْإِهْتِمَامِ بِرُؤْيِيَةِ هِلَالِ رَمَضَانَ وَالْإِعْتِمَادِ فِي ذَلِكَ كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ سَلْفًا وَخَلْفًا يَكُونُ عَلَى قَوْلِ ثِقَةٍ أَمَّا الْإِعْتِمَادُ عَلَى الْفَلَكَ فِي تَحْدِيدِ أَوَائِلِ الشُّهُورِ الْعَرَبِيَّةِ فَتِلْكَ مُخَالَفَةٌ وَأَضِيحَةٌ وَصَرِيحَةٌ لِمَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَنُصِيحَتُنَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَتَمَسَّكَ بِمَا قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِمَا قَالَهُ فَقَهَاءُ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ الَّذِينَ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى عُلُوِّ شَأْنِهِمْ، وَأَنْ يَدْرُسَ أَحْكَامَ الصِّيَامِ قَبْلَ دُخُولِ شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ إِنْسَانٍ جَمَعَ بَيْنَ الْمَعْرِفَةِ وَالْعَدَالَةِ وَتَلَقَّى هَذَا الْعِلْمَ عَنْ مِثْلِهِ وَهَكَذَا بِإِسْنَادٍ مُتَّصِلٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَللّٰهُمَّ عَلِّمْنَا مَا يَنْفَعُنَا وَانْفَعْنَا بِمَا عَلَّمْتَنَا وَأَعِنَّا عَلَى الصِّيَامِ وَالْقِيَامِ وَصَلِّ عَلَى الْأَرْحَامِ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ يَا اللَّهُ .

هذا وَاسْتَغْفِرُ اللَّهُ لِي وَلَكُمْ .

الخطبة الثانية 2008/08/29 ر:

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَهْدِيهِ وَنَشْكُرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ. وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَاوَاهُ.

أَمَّا بَعْدُ عِبَادَ اللَّهِ، فَإِنِّي أَوْصِيكُمْ وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ الْقَائِلِ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: [شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمُ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ] [سورة البقرة/ 185].

وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ ، أَمَرَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى نَبِيِّهِ الْكَرِيمِ فَقَالَ : [إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا] اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا

إبراهيمَ إِنَّكَ حميدٌ مجيدٌ، يقول الله تعالى: [يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ، يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ] [سورة الحج/2/1] اللَّهُمَّ إِنَّا دَعَوْنَاكَ فَبِحَاجَةِ مُحَمَّدٍ اسْتَجِبْ لَنَا دَعَاءَنَا ، اللَّهُمَّ بِحَاجَةِ مُحَمَّدٍ أَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا ، اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ رَبَّنَا عَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ، اللَّهُمَّ بِحَاجَةِ مُحَمَّدٍ أَجْعَلْنَا هُدَاةً مُهْتَدِينَ غَيْرَ ضَالِّينَ وَلَا مُضِلِّينَ ، اللَّهُمَّ بِحَاجَةِ مُحَمَّدٍ أَسْتُرْ عَوْرَاتِنَا وَعَامِنِ رُوعَاتِنَا وَأَكْفِنَا مَا أَهَمَّنَا وَقِنَا شَرَّ مَا نَتَخَوَّفُ.

عِبَادَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ، يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ.
اذكروا الله العظيم يذكركم وأشكروهم يزيدكم، واستغفروهم يغفر لكم وأتقوه يجعل لكم من أمركم مخرجاً، وأقم الصلاة.



www.apbif.org

Association des Projets de Bienfaisance Islamiques en France
52, boulevard Ornano 75018 Paris Tél. : 01 42 62 79 97 Fax : 01 42 62 79 68

Les documents édités par l'APBIF peuvent être obtenus aux adresses suivantes :

Paris	2, rue Cavé 75018 Paris	01 42 62 86 46
	52, boulevard Ornano 75018 Paris	01 42 51 53 50
	24, rue du département 75018 Paris	01 40 05 95 22
	3, rue Henri Barbusse 94340 Joinville-le-Pont	01 42 83 09 93
Alès	12, place Georges Pompidou 93160 Noisy le Grand	01 43 04 50 21
	9, rue du trescolet l'habitarelle 30110 Les Salles du Gardon	04 66 60 86 22
Avignon	71, avenue de Monclar 84000 Avignon	04 90 85 58 06
Lyon	145, cours Tolstoï 69100 Villeurbanne	04 78 85 44 98
Marseille	138, rue de Crimée 13003 Marseille	04 91 62 98 09
Montpellier	391, Grand Mail Mosson 34080 Montpellier	04 67 04 17 83
Nancy	397 avenue Pinchard 54100 Nancy	09 50 89 38 07
Narbonne	26, avenue de Toulouse 11100 Narbonne	04 68 42 28 34
Nice	2 bis, rue Fodéré prolongée 06300 Nice	04 93 26 79 19
Nîmes	56, galerie Richard Wagner 30900 Nîmes	04 66 64 51 84
Rennes	18, rue du docteur Francis Joly 35000 Rennes	02 99 30 25 66
Toulouse	33 bis, rue Verstrepain 31100 Toulouse	05 61 76 17 16
St-Dizier	2, rue Hubert Fisbacq 52100 St-Dizier	03 25 05 37 90
St-Etienne	33, boulevard de la Palle 42100 St-Etienne	04 77 41 36 97
Strasbourg	49, rue du faubourg national 67100 Strasbourg	03 88 32 41 57